

البقيني وذكر لها الدعاء وتكناه لان القول بترويج الحاكم ضعيف  
والامع انتظار افاقت. ولو طال افاقت.  
امنة الرشيدة لا ولي لها وبيت المال مع موقوفة اذ لا ضرورة  
والاربع عشرة الرشيدة التي لا ولي لها بين وجه الحاكم باذنها  
الخامسة عشرة الرشيدة التي التي بيت المال بين وجه الحاكم باذنها  
السادسة عشرة الامنة الموقوفة بين وجه الحاكم باذن الموقوف  
عليه مع سلمات علفت او دبرت او كرتت او كان اولاد كرس  
السابعة عشر مستولبة الكا فاذا سلمت فاذا لا يكون بين  
بلجان بيضاء وبينها وبين وجه الحاكم الثامنة عشر والثانية عشر  
مكاتبته ومد يقره اذ اسلمت العشرون التي علق عنقها  
بصفة تقطع بوجودها واسلمت فلا يتابع لمصلحة انتظار العتق

فان كانت قد توجد وقد لا توجد

بيعت والله سبحانه وتعالى

اعلم من التسخيم

البار لم كله

وعون

بسم

وصلى الله على سيدنا محمداً وآله وصحبه وسلم قتيلاً



الكتبة العمومية

الرياض



Copyright © King Saud University